

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 65 @ دونه ، وليس بقيه ، فإن عاد فهو القيه . وإِ أعلم . .

قال : وأكل لحم الجزور . .

ش : السابع من النواقض أكل لحم الجزور ، على المذهب ، المختار لعامة الأصحاب . .

150 لما روى جابر رضي الله عنه ، أن رجلاً سأل النبي : أنتوضأ من لحوم الغنم ؟ قال : (إن شئت فتوضأ ، وإن شئت فلا تتوضأ) قال : أنتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال : (نعم تتوضأ من لحوم الإبل) قال : أصلي في مرايض الغنم ؟ قال : (نعم) قال : أصلي في مبارك الإبل ؟ قال : (لا) رواه أحمد ومسلم ، وقال ابن خزيمة : لم نر خلافاً بين علماء الحديث أن هذا الخبر صحيح ، لعدالة ناقله . .

151 وعن البراء بن عازب قال : سئل رسول الله عن الوضوء من لحوم الإبل ، فقال : (تتوضأ منها) وسئل عن لحوم الغنم ، فقال : (لا تتوضأ منها) وسئل عن الصلاة في مبارك الإبل ، فقال : (لا تصلوا فيها ، فإنها من الشياطين) وسئل عن الصلاة في مرايض الغنم ، فقال : (صلوا فيها ، فإنها بركة) رواه أحمد وأبو داود ، والترمذي ، وصححه والذي قبله أحمد وإسحاق ، وظاهر الأمر الوجوب ، والوضوء إذا أطلقه الشارع حمل على الشرعي ، لا سيما وقد قرنه بالصلاة ، وفرق بينه وبين لحم الغنم ، مع مطلوبية الوضوء اللغوي فيه ، وهو غسل اليد والقدم . .

152 وكذا فهم جابر راوي الحديث وغيره الوضوء الشرعي فقال : كنا نتمضمض من ألبان الإبل ، ولا نتمضمض من ألبان الغنم ، وكنا نتوضأ من لحوم الإبل ، ولا نتوضأ من لحوم الغنم ، ذكره البيهقي في السنن . .

153 وقال : أمرنا رسول الله أن نتوضأ من لحوم الإبل ، ولا نتوضأ من لحوم الغنم ، رواه ابن ماجه ، وله نحوه عن ابن عمر ، وكذا لأحمد من حديث أسيد بن الحضير والمعنى في ذلك إن قيل : [إنه] معلل ما أشار إليه النبي بأنها من الشياطين ، إذ كل عات متمرّد شيطان ، فالكلب الأسود شيطان الكلاب ، والإبل شياطين الأنعام . .

154 وفي الحديث (على ذرّوة كل بعير شيطان) والأكل منها يورث حلاً شيطانية ، والشيطان من نار والماء يطفئها .